أسئلة كبار الموظفين في الجلسة الطارئة للبرلمان الأحد

(محرر الشؤون البرلمانية)

وجّه النواب الأسئلة إلى رئيس الوزراء ووزير المالية ومحافظ البنك المركزي خلال الجلسة الطارئة التي عقدها البرلمان الأحد لمناقشة تقرير الرقابة المالية عن الربع الأول من العام. وتركزت الأسئلة على ثلاثة ملفات رئيسية: تأخر صرف مستحقات المقاولين، وارتفاع أسعار الأدوية، وخطة الحكومة لخفض الدين العام.

وقال رئيس لجنة الخطة والموازنة في مجلس النواب إن اللجنة تلقت 127 سؤالا مكتوبا قبل الجلسة، وإن 43 نائبا طلبوا الكلمة خلال المناقشة العامة. وأضاف أن اللجنة اختارت 12 سؤالا فقط بالتصويت، مراعاة لضيق الوقت المخصص للجلسة، وأن الأسئلة المستبعدة ستُحال إلى الوزارات المعنية للرد عليها خلال 15 يوما.

وفي ما يتعلق بمستحقات المقاولين، قال وزير المالية إن الوزارة صرفت حتى الآن 70% من المبالغ المستحقة عن الأعمال المنفذة حتى نهاية 2020، وإن المتبقي سيُصرف على دفعتين قبل نهاية يونيو. وأكد أن الوزارة أنشأت لجنة خاصة لمراجعة المطالبات المتأخرة، وأن أي مقاول يثبت تأخر صرف مستحقاته لأكثر من 90 يوما سيحصل على تعويض عن التأخير.

أما بشأن أسعار الأدوية، فقد أعلن وزير الصحة أن الوزارة ستطرح مناقصة عامة لشراء 40 صنفا دوائيا بشكل مركزي، بدلا من الشراء المتفرق من المستشفيات، وأن هذا الإجراء وحده يمكن أن يوفر ما لا يقل عن 200 مليون جنيه سنويا. وأضاف أن الوزارة ستعلن قائمة الأسعار الجديدة قبل نهاية الشهر الجاري.

وفي ما يتعلق بخطة خفض الدين العام، قال محافظ البنك المركزي إن البنك لن يلجأ إلى طباعة النقود لتمويل عجز الموازنة، وإن السياسة النقدية ستظل ملتزمة بهدف استقرار الأسعار. وأشار إلى أن معدل التضخم السنوي بلغ 4.2% في مارس، وهو أقل من التوقعات السابقة.

وقال رئيس لجنة الخطة والموازنة في مجلس النواب إن اللجنة تلقت 127 سؤالا مكتوبا قبل الجلسة، وإن 43 نائبا طلبوا الكلمة خلال المناقشة العامة. وأضاف أن اللجنة اختارت 12 سؤالا فقط بالتصويت، مراعاة لضيق الوقت المخصص للجلسة، وأن الأسئلة المستبعدة ستُحال إلى الوزارات المعنية للرد عليها خلال 15 يوما.

(صفحة ٤ من العدد)

مجلس الشيوخ يناقش تعديلات قانون الجمعيات الأهلية

(محرر الشؤون البرلمانية)

وافق مجلس الشيوخ في جلسته المنعقدة يوم الثلاثاء على تعديلات قانون الجمعيات الأهلية، بعد مناقشة استمرت ثلاث ساعات. وتنص التعديلات على إلزام الجمعيات التي تتلقى تمويلا من الخارج بإخطار الجهة الإدارية قبل استلام أي مبلغ، وليس بعد استلامه كما هو معمول به حاليا.

وقال المستشار القانوني للمجلس إن التعديلات تهدف إلى سد ثغرات استغلت في السنوات الماضية، مشيرا إلى أن بعض الجمعيات كانت تستلم تبرعات كبيرة دون علم الجهات الرقابية. وأضاف أن الإخطار المسبق لا يعني الحصول على موافقة، وإنما يتيح للجهة الإدارية الاعتراض خلال 30 يوما إذا ظهرت شبهات.

وأكد عدد من أعضاء المجلس أن التعديلات لا تستهدف تقييد عمل الجمعيات الجادة، مشيرين إلى أن 71 جمعية فقط من أصل 2485 جمعية مسجلة في مصر تتلقى تمويلا من الخارج. وقال السيد رئيس المجلس إن الهدف هو حماية العمل الأهلي من الاستغلال، وليس التضييق عليه.

وتضمنت التعديلات أيضا تشديد العقوبات على الجمعيات التي تخالف أحكام القانون، حيث رفعت الغرامات إلى ما بين 100 ألف و500 ألف جنيه، وأجازت للمحكمة حل الجمعية بقرار من مجلس الإدارة في حالة التكرار خلال سنة واحدة. كما نصت على حظر ممارسة أي نشاط سياسي للجمعيات المسجلة كمنظمات مجتمع مدني.

وأعلن ممثل الحكومة أن اللائحة التنفيذية للقانون ستصدر خلال 60 يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، وأنها ستتضمن نماذج موحدة للإخطار والتقارير المالية السنوية. وأكد أن الوزارة ستعمل على تبسيط الإجراءات وتقليل المستندات المطلوبة، بما يخفف العبء الإداري عن الجمعيات الصغيرة